

الباعث على إنكار البدع والحوادث

رضى الله عنه في استسقاء النبي يوم الجمعة قال فيه فلا والله ما رأينا الشمس سبتا والله أعلم .

وقرأت في كتاب شرح الجامع للزعفراني الحنفي فصلا حسنا أعجبنى إثباته وهنا قال وكان يكره ان يتخذ شيئا من القرآن حتما يوقت لشيء من الصلاة وكره أن تتخذ السجدة وهل أتى على الإنسان لصلاة الفجر يقرآن كل جمعة وأوصله قوله تعالى وقال الرسول يا رب إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا .

قال ابن عباس ليس شيء من القرآن مهجورا وهذا لأن القرآن كلام الله تعالى ليس لبعضه على بعض من حيث أنه قرآن أما من حيث المذكور فقد يكون بينهما فرق وفي تخصيص البعض لبعض الصلاة هجر للباقي وإنما كره الملازمة في قراءة السورة فأما أحيانا فمستحب لأن الحديث قد صح أن النبي صلح قرأهما في صلاة الفجر ولكن فعل ذلك لا يدل على اللزوم لأن ذلك يوجب هجر غيره وملازمة بعض المصلين في الوتر قراءة سبح اسم ربك الأعلى وسورة القدر وفي الثانية قل يا أيها الكافرون وفي الثالثة قل هو الله أحد ليس بصواب لما قلنا .

وفي كتاب المغنى يستحب أن يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ألم تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان نص عليه أحمد قال أحمد ولا أحب أن يداوم عليها لئلا يظن الناس أنها مفضلة بسجدة قلت والعجب من مواظبة أكثر أئمة المساجد على قراءة السجدة في صبح كل يوم جمعه ولا تكاد ترى أحدا من الخطباء في هذه البلاد يقرأ سورة ق في خطبة يوم الجمعة مع أن في صحيح مسلم عن أن هشام بنت حارثه قالت ما أخذت ق والقرآن المجيد إلا عن لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها كل جمعة على المنبر إذا خطب الناس